قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٠ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على اتفاق طويل الأجل لزيادة التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى والتبادل التجارى بين جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا الاشتراكية حتى عام ٢٠٠٠ الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/١١/٢٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق طويل الأجل لزيادة التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى والتبادل التجارى بين جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا الاشتراكية حتى عام ٢٠٠٠ الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/١١/٢٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ شعبان سنة ١٤٠٨ (٢٦ مارس سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٧ شوال سنة ١٤٠٨ الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٨٨

اتفـاق

طويل الأجل لزيادة التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى والتبادل التجارى بين جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا الاشتراكية حتى عام ٢٠٠٠

ان جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا الاشتراكية قد عزمتا على زيادة تطوير وتقوية علاقات الصداقة والتعاون على أساس احترام مبادىء الاستقلال السياسى بعدم التدخل فى الشئون الداخلية لكل منهما والمساواة فى الحقوق والمنفعة المتبادلة وايمانا منهما بأن اقتصاد كل منهما يقدم فرصا كبيرة لزيادة وتنويع التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى والتبادل التجارى •

ـ وأخذا فى الاعتبار انضمام كلا البلدين « لمجموعة الـ ٧٧ » وتحقيقا لأهمية تكثيف وتنويع العلاقات الاقتصادية بين الدول النامية من أجل التقدم الاقتصادى والاجتماعى لها من أجل تضييق الفجوة التى تفصل بين الدول النامية والمتقدمة •

ورغبة منهما فى أن يسهما فى اقامة نظام اقتصادى دولى جديد عادل ومنصف وتقديرا لفائدة الاتفاقات الطويلة الأجل لتنمية التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى والتبادل التجارى قد اتفقتا على ما يلى :

مادة ١ ـ أخذ هذا الاتفاق فى اعتباره الجوانب الكثيرة لتوسيع وتنويع العلاقات الاقتصادية بين البلدين من أجل منفعتهما المتبادلة ولهذا سوف يتخذا كل من الجانبين الخطوات اللازمة لتشجيع وتسهيل زيادة التوسع والتنوع المستمر للتعاون الاقتصادى والفنى والعلمى والتبادل التجارى بين المؤسسات الاقتصادية والمنشآت وشركات البلدين •

أولا ـ التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى :

مادة ٢ ـ ان كل من الجانبين التزاما منهما بأهدافهما الاقتصادية وبرامجهما طويلة الأجل وأخذا فى الاعتبار مصالحهما المشتركة قد اتفقتا على اقامة تعاون اقتصادى وفنى وعلمى طويل الأجل فى المجالات التالية :

(أ) اكتشاف واستغلال البترول الخام والغاز الطبيعى والأنشطة الأخرى المتصلة بها :

(ب) صناعة الآليات :

تجميع وتصنيع جرارات وآلات زراعية .
تجميع وتصنيع سيارات وعربات الركوب .
تجميع وتصنيع الميكروباس والمينى باس والعربات القلابة واللوارى .
تصنيع معدات رصف الطرق (هراسات ـ بولدوزرات ـ قلابات...الخ) .
تصنيع قطع الغيار ولوازم الجرارات والسيارات .. الخ .

(جـ) الصناعات المعدنية :

مصانع الحديد والصلب .
مصانع للأسلاك .
تطوير وتوسيع مصانع الحديد والصلب القائمة (مراجل صهر ـ أقسام لاعداد المواد الخام ـ أفران صهر المعادن ـ مصانع صلب ـ درفلة) .
قطع غيار للصناعات المعدنية .

(د) الصناعات الهندسية الكهربائية والالكترونية :

مكونات فنية والكترونية الكومبيوتر .
سنترالات تليفونات .

(هـ) الطاقة والقوى الكهربائية :

خطوط كهرباء ذات جهد عال .
معدات للطاقة .

(و) النقـــل :

ورش لاصلاح قاطرات السكك الحديدية •
انشاء وتجديد السكك الحديدية •
انشاء وتجديد الطرق والكبارى •
أعمـــال الموانى •

(ز) صناعات مواد البناء والتشييد والاسكان :

مصانع أســمنت •
مصانع زجاج النافذة •
مصانع باب وشباك •
مصانع أثاث نموذجى •
مصانع سابقة التجهيز شاملة مواسير التشييد •
التشـــييد •
شبكة لتوزيع ومعالجة مياه الشرب والصرف الصحى •

(ح) الصناعات الزراعية والغذائية :

أعمـــال الرى •
مراكز الميكنة الزراعية •
مجمعات زراعية وصناعية •
مزارع لتسمين المـــاشية •
مزارع الدواجـــن •
مصانع لزيت الطعام •
خطوط للتعليب •
صوامع للغلال •
مخابز •

ان قائمة المجالات الموضحة أعلاه ليست على سبيل الحصر حيث أنه يمكن للمؤسسات الاقتصادية والمنشآت والشركات فى كلا البلدين ان تزيد التعاون فى مجالات أخرى ذات الاهتمام المشترك •

مادة ٣ ـ يوافق كل من الجانبين على أن تجتمع اللجنة الحكومية المصرية الرومانية المشتركة للتعاون الاقتصادى والفنى والقائمة بين البلدين عام ١٩٦٤ مرة كل عام لمراجعة واقتراح الامكانيات المختلفة للتبادل التجارى والتعاون من خلال المشروعات فى مختلف المجالات الاقتصادية كما هو موضح بالمادة (٢) من هذا الاتفاق وتوافق على الوسائل الضرورية لتنفيذ المشروعات التى تعاقدت عليها مؤسسات وشركات البلدين فى اطار هذا الاتفاق بالاضافة الى حل المشاكل التى يمكن أن تواجه التعاون الاقتصادى والتبادل التجارى خلال الفترة المنقضية منذ الاجتماع السابق للجنة •

مادة ٤ ـ يمكن أن يتحقق التعاون فى المجالات الموضحة بالمادة (٢) من هذا الاتفاق بالوسائل التالية :

الدراسات والتصميمات •

المستندات الفنية •

الآلات ، المعدات ، تجهيزات ، مكونات ومطلبات ضرورية أخرى •

مادة ٥ ـ التعاون الاقتصادى والفنى بين المؤسسات والمنشآت والشركات المعنية لكلا البلدين يمكن أن تنفذ بأشكال مختلفة مثل :

(أ) تصميم وتركيب واسناد مشروعات اقتصادية جديدة ، تجديد وتوسيع الوحدات القائمة ، وكذلك بالاشتراك مع بلد ثالث •

(ب) التعاون فى تصنيع المعدات ، الآلات وقطع الغيار بما يغطى المتطلبات المحلية والتصدير •

(جـ) منح المساعدات الفنيـة والتدريب والارتقاء بمستوى الأفراد على النحو اللازم لتنفيذ المشروعات التى تقام بالتعاون المشترك .

(د) اقامة المشروعات المشتركة فى مجالات الانتاج والتسويق .

(هـ) منح التراخيص ـ التكنولوجيا ـ حق المعـرفة ـ تبـادل الخبرة والمعلومات الفنية ـ زيارات المتخصصين ورجال الأعمال لتطوير التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى .

(و) التعاون فى أسواق بلد ثالث من خلال تنفيـذ المشروعات والتبادل التجـارى .

مادة ٦ ـ اتفق الجانبان على تطوير التعاون الفنى والعلمى بين المؤسسات والمعاهد المتخصصة فى كلا البلدين فى المجالات المذكورة بهذا الاتفاق من خلال الأشكال الآتيـة :

(أ) تبادل المعلومات وزيارات العلماء والمتخصصين واجراء دراسات مشتركة فى مجال البحث العلمى وتطوير التكنولوجيا .

(ب) نقل التكنولوجيـا .

(جـ) التوسع فى الدراسات الأولية ودراسات الجدوى للمشروعات .

(د) التعاون فى اقامة مراكز ومعاهد التكنولوجيا لتدريب الأفراد .

(هـ) تدريب المتخصصين المصريين فى المجـالات الاقتصـادية والعلميـة والتكنولوجية فى المعاهد المتخصصة والمنشـآت والجامعات الرومانية وكذلك تدريب الخبراء والمستشارين الرومانيين فى جمهـورية مصر العربيـة .

وسوف تتفق المعاهد والمنشآت المعنية على الشروط المنظمة للتعاون وذلك وفقا للقوانين والقواعد المنفذة فى كل من البلدين .

ثانيا ـ التبادل التجارى :

مادة ٧ ـ اتفق الجانبان على أن يبلغ حجم التجارة بينهما فى عام ١٩٨٧ ـ ٧٥٠ مليون دولار أمريكى منها ١٥٠ مليون دولار فى اطار الصفقة المتكافئة ، وأن يبلغ هذا الحجم ٥ر١ بليون دولار أمريكى فى عام ١٩٩٠ • بحيث يزداد حجم التجارة تدريجيا وللاسهام فى تحقيق هذا الهدف ، فقد اتفقا على أن يجتمع ممثلون من وزارتى التجارة الخارجية فى البلدين والمؤسسات التابعة لهما بالتناوب ودوريا فى كل من بوخارست والقاهرة لمراجعة موقف التبادل التجارى بين البلدين والعمل على تسهيل زيادته وتنويعه بما فى ذلك الصفقات المتكافئة •

مادة ٨ ـ فى ٢٦ مارس ١٩٨٧ تم التوقيع بين الحكومتين على اتفاق طويل الأجل (١٩٨٧ ـ ١٩٩١) بحجم تجارة سنوى ١٥٠ مليون دولار أمريكى كحد أدنى ويمكن زيادته سنويا بنسبة ١٠٪ بموافقة الجانبين (صفقة متكافئة) •

ـ ان توقيع وتنفيذ اتفاق الصفقة المتكافئة المشار اليه بعاليه ، لا يحول دون ابرام وتنفيذ عقود التصدير والاستيراد التى توقع بين المؤسسات والمنشآت والشركات الاقتصادية فى البلدين وفقا لاتفاق التجارة طويل الأجل الموقع بينهما بالقاهرة فى ١٣ مايو ١٩٧٧

مادة ٩ ـ القائمة الاسترشادية (أ) تتضمن السلع التى يمكن تصديرها من جمهورية رومانيا الاشتراكية الى جمهورية مصر العربية •

والقائمة الاسترشادية (ب) تتضمن السلع التى يمكن تصديرها من جمهورية مصر العربية الى جمهورية رومانيا الاشتراكية •

وتعد القائمتان (أ) ، (ب) جزءا لا يتجزأ من هذا الاتفاق والقائمتان (أ) ، (ب) قابلتان للتعديل ويمكن اضافة سلع جديدة لهما وسوف يجرى التبادل التجارى بين البلدين فى اطار القواعد واللوائح المطبقة فى كل منهما •

مادة ١٠ ــ لا يجوز اعادة تصدير السلع التى تستوردها المؤسسات والمنشآت والشركات الاقتصادية التابعة لاحد الجانبين فى اطار هذا الاتفاق الى بلد ثالث دون موافقة كتابية من السلطات المختصة للجانب الآخر .

مادة ١١ ــ يوافق الجانبان على دعم وتسهيل تنمية وتنويع التبادل التجارى على المستوى الثنائى وذلك فى اطار القوانين واللوائح المعمول بها فى كلا البلدين، بالاضافة الى اتباع كافة الوسائل والأساليب الكفيلة بتنمية وتنويع أشكال التعاون فى مجال التجارة مثل : ابرام العقود طويلة الأجل ، الصفقات المتكافئة ، توريد سلع الى بلد ثالث وذلك بموجب اتفاق خاص مشترك صادر من السلطات المختصة فى كلا البلدين ــ الترويج للعمليات متعددة الجوانب ، اقامة المشروعات المشتركة ، مخازن للبضائع وقطع الغيار ، مراكز الخدمة ، الاشتراك فى المعارض والأسواق وأيه مجالات أخرى تحقق مزايا مشتركة .

ثالثا ــ أحكام عامة :

مادة ١٢ ــ يمنح الجانبان كل منهما الآخر ــ بدون شروط ــ معاملة الدولة الأولى بالرعاية فيما يتعلق بكافة المسائل المتعلقة بالمعاملات التجارية بينهما ، وذلك باستثناء الحالات المحددة بالمادة الثالثة عشرة والواردة فيما بعد.

وسوف يضمن الجانبان تطبيق شرط الدولة الأولى بالرعاية ، على وجه الخصوص فى المجالات التالية :

(أ) الجمارك ــ الرسوم الجمركية وأية رسوم أخرى والتى تفرض على السلع التى يتم تصديرها الى الطرف الآخر ، أو التى يتم استيرادها منه ، أو السلع الترانزيت فى اقليمهما .

(ب) القواعد والاجراءات الجمركية المتعلقة بالواردات ، والصادرات والترانزيت والتخزين وشحن البضائع التى يتم استيرادها أو تصديرها، أو تكون ترانزيت ، بالاضافة الى الرسوم والضرائب المتعلقة بذلك.

(جـ) اصدار تراخيص الاستيراد والتصدير .

ولا يقوم أى من الجانبين بفرض قيود او حظر على استيراد أية منتجات من اقاليم الجانب الآخر ، أو على تصدير أية منتجات الى اقاليم الجانب الآخر ، وذلك ما لم تكن مثل هذه القيود والحظر مطبقة على دول أخرى •

يتم معاملة السفن ، الطائرات والاطقم العاملة عليهما ، وشحناتهما الخاصة بكل من الجانبين ، بالموانى البحرية والجوية والمياه الاقليمية للجانب الآخر ، نفس المعاملة التى تقدم للسفن والطائرات والأطقم العاملة عليهما ، وشحناتهما، الخاصة بالدول التى تتمتع بمعاملة الدولة الأولى بالرعاية •

ولا تسرى هذه التسهيلات المنصوص عليها آنفا على الملاحة والصيد فى المياه الاقليمية فى كلا البلدين ويتعهد الجانبان بقبول كافة المستندات السارية والموافق عليها من جانب السلطات المختصه فى البلدين والمتعلقة بجنسيه السفن والأطقم العاملة عليها وحمولاتها المسجلة ، وأية مستندات أخرى متعلقة بالسفن وحمولاتها •

مادة ١٣ ـ لا يسرى مبدأ شرط الدولة الأولى بالرعاية والمنصوص عليه آنفا فى المادة الثانية عشرة على ما يلى :

(أ) المزايا التى يمنحها أو قد يمنحها أحد الجانبين الى الدول المجاورة لتسهيل تجارة الحدود والمرور •

(ب) المزايا الناتجة عن أية اتحادات جمركية و/أو مناطق التجارة الحرة التى تكون احدى الدولتين عضوا بها فى الوقت الحالى أو مستقبلا •

(جـ) المزايا التى تمنحها أو قد تمنحها جمهورية مصر العربية لأى من الدول العربية أو لأى دولة تشترك مع جمهورية مصر العربية فى منظمات اقتصادية اقليمية • وكذلك المزايا التى تمنحها أو قد تمنحها جمهورية رومانيا الاشتراكية للدول شركائها فى المنظمات الاقتصادية الاقليمية•

مادة ١٤ ــ يوافق الجانبان من أجل زيادة تنمية التعاون الاقتصادى بين البلدين من خلال تنفيذ المشروعات المدرجة فى خطط التنمية الاقتصادية على تسهيل المفاوضات الخاصة بابرام العقود بين المؤسسات والمنشآت والشركات المعنية وذلك بعد تقييم والانتهاء من اجراءات مختلف العطاءات المقدمة لمناقصات تنفيذ المشروعات أو الأعمال ورسوها •

ويؤكد الجانبان على قيام السلطات المختصة فى البلدين باصدار تراخيص الاستيراد والتصدير عند الضرورة للآلات والمعدات والتجهيزات والمستندات والمنتجات التى توردها المؤسسات والمنشآت والشركات الاقتصادية فى كلا البلدين بهدف التعاون فى تنفيذ المشروعات . وذلك بالاضافة الى السلع موضوع التبادل التجارى فى ظل هــذا الاتفاق •

مادة ١٥ ــ تحــدد فى العقود التى تبرمها مؤسسات ومنشآت وشركات البلدين نصوص وشروط تنفيذ المشروعات والأعمال والتبادل التجارى والخاصة بالسلع والمدفوعات ووسائل الدفع وشروطها وكذلك أية التزامات أخرى •

مادة ١٦ ــ تحدد أسعار السلع الموردة وكذلك مقابل الأعمال والخدمات المؤداة فى ظل هذا الاتفاق على أساس السوق العالمى للسلع والأعمال والخدمات المماثلة •

مادة ١٧ ــ يتخذ الجانب الذى يحصل على مساعدات فنية فى اطار نصوص هذا الاتفاق الخطــوات الضرورية لتوفير الشروط المناسبة للاقامة والعمــل للأشخاص الذين يوفدهم الجانب الآخر •

مادة ١٨ ــ يتم تبادل الوثائق الفنية وأية معلومات أخرى بين المؤسسات الاقتصادية والشركــات المتعلقة بالنواحى الاقتصادية والفنية والعلمية الخاصــة بتنفيذ مشروعات التعاون الاقتصادى والتبادل التجارى التى يتم التوصل اليهــا بين البلدين فى اطــار هذا الاتفاق •

ولا يجوز تداول هذه الوثائق الفنية والمعلومات مع طرف ثالث دون موافقة كتابية من مقدمها •

مادة ١٩ ــ يتخذ كل من الجانبين ، طبقا للقوانين فى بلديهما وشروط الاتفاقات الدولية المنتمين اليها الاجراءات الضرورية لحماية الاختراعات والعلامات التجارية للمؤسسات الاقتصادية والمنشآت والشركات بين البلاد الأخرى •

مادة ٢٠ ــ يتخذ الجانبان من أجل تحقيق أهداف هذا الاتفاق الخطوات التالية لتشجيع وتسهيل :

(أ) الاتصالات بين المؤسسات الاقتصادية والمنشآت والشركات . زيارات ممثلى الصناعة والتجارة ورجال الأعمال المتخصصين فى مختلف المجالات بين البلدين لتهيئة الظروف المناسبة لنشاطهما •

(ب) تبادل المعلومات المتعلقه بالقوانين واللوائح المنظمة للتجارة الخارجية والتعاون الاقتصادى والفنى وكذلك امكانيات تعاون الجانبين وبرامج التنمية الاقتصادية فى البلدين •

مادة ٢١ ــ لا تؤثر بنود هذا الاتفاق على حقوق والتزامات الجانبين المنبثقة من الاتفاقات الدولية التى يكون احداهما طرفا فيها ، بالاضافة الى الاتفاقات المبرمة والسارية بين البلدين •

مادة ٢٢ ــ كافة المنازعات والاختلافات فى الرأى التى قد تنشأ فيما يتعلق بتفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق يتم تسويتها من خلال اللجنة المشتركة للتعاون الاقتصادى والفنى أو بالتشاور بين الجانبين بناء على طلب أى من الطرفين •

مادة ٢٣ ـ يسرى هذا الاتفاق حتى عام ٢٠٠٠ ، ويمكن أن تمتد صلاحيته لفترات زمنية جديدة مدة كل منها خمس سنوات ، ما لم يقم أحد الجانبين بابداء رغبته فى انهاء العمل به ، وذلك بتقديم اخطار كتابى للطرف الآخر فى موعد سابق لتاريخ انتهاء الصلاحية بستة أشهر على الأقل .

مادة ٢٤ ـ تسرى أحكام هذا الاتفاق ـ حتى بعد انتهاء العمل به ـ على جميع العقود والارتباطات التى تمت فى اطاره والتى تنفذ بالكامل أو نفذت جزئيا وذلك حتى استكمال تنفيذها .

مادة ٢٥ ـ يدخل هـذا الاتفاق حيز النفاذ اعتبارا من انتهاء الاجراءات القانونية فى كلا البلدين .

تم تحرير وتوقيع هذا الاتفاق بالقاهرة بتاريخ ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٨٧ من نسختين أصليتين بكل من اللغات العربية والرومانية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى .

رئيس جمهورية مصر العربية
محمد حسنى مبارك

رئيس جمهورية رومانيا الاشتراكية
نيكولاى تشاوشيسكو

القائمـــة الاسترشادية

(أ) بالسلع الرومانية التى يمكن تصديرها الى جمهورية مصر العربية

جـــرارات •

مكونات جرارات •

معدات زراعية للحدائق •

معدات للجرارات والمعدات الزراعية •

مكونات للوارى ، مينى باس ، أتوبيسات ، والمركبات الخاصة •

خطوط تجميع للجرارات الشاحنات والآلات الزراعية •

معـــدات تشييد •

قاطرات كهربائية وديزل تتراوح طاقتها بين ١٨٠ ، ٥١٠ حصان •

حفارات هيدروليكية •

بلدوزرات تتراوح طاقتها بين ٨٦ ، ١٨٠ حصان •

درافيل ضواغط الهواء •

معـــدات رفع •

كســـارات •

أنابيب لنقل البترول •

وحدات ضخ لصناعة البترول •

معدات حفر (لأعماق مختلفة) •

مواســـير الحفارات ولوازمها •

أنابيب لخزانات البترول • •

صـــنادل •

طائرات وطائرات ركاب •

طائرات هليوكوبتر •

سيور للنقل •

آلات لمصانع الأسمنت •

صوامع أسمنت •

ورش لاصلاح القاطرات وعربات النقل •

آلات للتركيبات المعدنية •

معدات لشبكات الجهد العالى •

آلات لمعامل التكرير والصناعات الكيماوية والبتروكيماوية •

خامات للتشحيم •

كراسى المحاور •

أجهزة ضغط عال ومنخفض (كهربية) •

محولات كهربية •

لمبات كهربية بأنواعها المختلفة •

عدد ورش لتجهيز المعادن والأخشاب •

مضخات للأغراض الصناعية والمنزلية •

محركات ديزل •

محركات كهربية •

معدات مختلفة •

آلات للصناعات الغذائية •

صوامع للحبوب •

مولدات •

محولات اللحام •

أجهزة للقياس والتحكم •

معدات التحكم الآلى •

كابلات اشارة •

موصلات معزولة •

موصلات ألومنيوم كهربيه •

معدات لأجهزة الكمبيوتر •

أجهزة معملية •

أجهزة طبية •

ألمونيوم ومقاطع ألمونيوم •

مقاطع معدنية •

أسلاك مدرفلة •

حديد تسليح للمبانى •

قضبان لحام •

كابلات صلب •

شرائح صلب كربون •

أسمنت •

أخشاب صنوبر وزان •

خشب أبلكاش •

ورق كتابة وورق للصحف •

ورق للتغليف •

مواد طلاء وورنيش •

أصباغ ومنظفات •

حبيبات بى ـ فى ـ سى •

بولى ايثيلين (ضغط عال ومنخفض) •

بولى ستيرين •

هيدروكسيد صوديوم •

صودا كاوية وصودا اش •

مطاط صناعى •

اطارات للجرارات والشاحنات والسيارات •

كربيدات الكالسيوم •

نيترات أمونيوم •

مواد مطاطية للصناعة •

عقاقير دوائية •

أسـود الكربون •

حمض الأستيلسليسليك •

بيكربونات صوديوم •

آمستوذ •

ملامين (خام) •

ألياف وغزول صناعية •

زجاج نوافذ بأنواعه المختلفة •

آلات لمصانع الغزل والنسيج •

آلات لخطوط تصنيع الملابس •

آلات لانتاج الأحذية •

كرتون من طبقتين وثلاث طبقات •

آلات لتصنيع المساكن سابقة التجهيز •

نوافذ وأبواب خشبية •

بلاطات خزفية •

لمبـــات للمطابخ •

منتجات حديدية متنوعة •

خضروات وفواكه محفوظة •

جبـــن •

متنوعات •

ملحوظة : تخضع جميع هذه الصادرات للقوانين والقواعد السارية فى جمهورية رومانية الاشتراكية وفى حدود الامكانيات المتاحة •

القائمة الاسترشادية

(ب) للسلع المصرية التى يمكن تصديرها الى جمهورية رومانيا الاشتراكية

بترول خام ومشتقاته •

فحم أفران •

فوسفات •

قطن شعر •

عوادم القطن •

غزل القطن •

غزل مخلوط •

وبريات (فوط) •

زغب القطن •

جلود نصف مجهزة •

ملابس جلدية •

مستحضرات تجميل •

مواد طلاء وأصباغ •

منتجات كيماوية أخرى بما فيها النفتالين •

زيوت أساسية وعطرية •

عقاقير دوائية •

نباتات طبية •

خيوط كتانية •

قنب •

توابـل •
كرينة (من زعف النخيل) •
مولت •
فول سودانى مجهز •
أرز •
عصائر وموالح وعصائر فواكه •
خضروات وفواكه محفوظة •
غزل كتان •
منتجات أخرى من مواد لدائنية (بلاستيك) •
مطروقات •
يايات للشاحنات وعربات النقل •
لوازم (خردوات) الأثاث •
عصائر مركزة •
بصل وثوم طازج ومجفف •
جبس •
كاولين •
أنواع خاصة من الرمال لصناعة الزجاج والكريستال •
مغنسيوم •
منتجات ألومنيوم •
منتجات من الصلب وحديد الزهر •
رقائق صلب •
سلاسل معدنية •

ثلاجات كهربائية •

بطاريات جافة •

منتجات كهربية فنيـــة •

كابلات وأسلاك كهربائية للاستخدامات الخاصة •

أسلاك وكابلات عادية ألومنيوم •

أسلاك معزولة •

غسالات كهربائية أوتوماتيكية •

كوالين مفصلات ، سباليونات ـ صنفرة خشابى وحدادى ، أحجار تجليخ •

يايات ورقية وحلزونية صغيرة وكبيرة •

مراجل بخارية •

أحواض حمام (بانيوهات) •

أدوات صحية •

عدد قطع •

خيوط حريرية (فسكوز) •

غزل حريرى وصناعى •

حرير / بوليستر ، بوليستر ١٠٠٪ ، حرير ١٠٠٪ ، بولى اكريلك •

ضمادات شـــاش •

متنوعات •

ملحوظة : تخضع جميع هـــذه الصادرات للقوانين والقواعد الســـارية فى جمهورية مصر العربية وفى حدود الامكانيات المتاحة •

وزارة الخارجية

قـرار

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٣٠ لسنة ١٩٨٨ والصادر بتاريخ ٢٦ مارس عام ١٩٨٨ بشأن الموافقة على اتفاق طويل الأجل لزيادة التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى والتبادل التجارى بين جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا الاشتراكية حتى عام ٢٠٠٠ والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/١١/٢٥ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٣ مايو عام ١٩٨٨ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٦ مايو عام ١٩٨٨ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق طويل الأجل لزيادة التعاون الاقتصادى والفنى والعلمى والتبادل التجارى بين جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا الاشتراكية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/١١/٢٥ • ويعمل به اعتبارا من ٢٠ يونيه عام ١٩٨٨

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد